

أثر علم مصطلح الحديث في الفكر النحوي عند ابن الأنباري -دراسة وصفية-

The impact of the the modern terminology on the grammar thought of Ibn al- Anbari -descriptive study-

طالب دكتوراه / عرابية عامر

أ.د أحمد بلخضر

قسم اللغة والأدب العربي- جامعة قاصدي مرباح- ورقلة- (الجزائر)

مخبر التراث اللغوي والأدبي في الجنوب الشرقي الجزائري، جامعة ورقلة.

araba.ameur@gmail.com

تاريخ القبول: 2020/05/10

تاريخ الإيداع: 2020/04/24

ملخص:

علم مصطلح الحديث من المرجعيات المعرفية التي ساهمت في صياغة الفكر النحوي عند ابن الأنباري؛ لذلك جاء هذا البحث الذي نروم من خلاله إلى إبراز هذه المرجعية، وكيفية توظيفها في الدرس النحوي عند الرجل من خلال بعض مصنفاته؛ ولإيضاح ذلك قسمنا الموضوع إلى شقين، تناولنا في الشق الأول المصطلحات الحديثة التي وضع لها ابن الأنباري تعريفاً، وفي الشق الثاني رصدنا المصطلحات الحديثة التي لم يقدم لها ابن الأنباري تعريفاً، والمتأمل في هذه المصطلحات يلاحظ تقارباً بين ابن الأنباري، وعلماء الحديث من حيث المصطلح والمنهج، وإن اختلفت المدونتين، ومثال ذلك مصطلح التواتر الذي يحاكي فيه ابن الأنباري المحدثين من حيث التعريف والشروط التي ينبغي توفرها عند راوي اللغة.

الكلمات المفتاحية: مصطلح، علم، الحديث، ابن الأنباري، المرجعية، المنهج، التواتر.

Abstract:

The modern terminology is one among the cognitive references that contributed to the formulation of grammar thought of **Ibn al-Anbari**. For this reason, this study is conducted to show the reference and the way it is used in the **Ibn Al-Anbari's** grammar lesson in his classifications. To clarify this objective, this study is divided into two sections. The first section tackles the modern terms which are given definitions by **Ibn Al-**

Anbari, whereas in the second section involves the modern terms which are not assigned definitions by **Ibn Al-Anbari**. It seems that there is rapprochement between **Ibn Al-Anbari**' terms and those of modern scientists in terms of the expression and the method though the two corpora differ, for example the term "Frequency" the in which **Ibn al-Anbari** emulates the modernizers in terms of definition and conditions which must be in available in the teller's language.

key words: Term, Science, Modern, Ibn Al- Anbari, Reference, Method, Frequency

تمهيد:

من العلوم الشرعية التي تشكل مرجعية في الدرس النحوي علم مصطلح الحديث، فقد وجدت مصطلحات حديثية في كتب علماء أصول النحو منها: مصطلح الإسناد، ومصطلح المتن، المرسل، والإجازة، ونظرة في كتب طبقات النحويين واللغويين توضح لنا الصلة بين النحو وعلم مصطلح الحديث على شاكلة العلوم الشرعية الأخرى، وابن الأنباري من النحاة الذين برزت عندهم مرجعية علم مصطلح الحديث، وفيها بلغ شأؤ قياسيًّا إلى النحاة الذين سبقوه؛ ويرجع ذلك إلى تلقيه الحديث عن أبيه وخاله، بالإضافة إلى شيوخه، ونظرة في ثانيا بحوثه النحوية توضح اطراد المصطلحات الحديثية فيها.

والمتأمل في هذه المصطلحات الحديثية يلاحظ أنها جاءت موزعة على الصورتين الآتيتين: مصطلحات حديثية معرّفة، وأخرى غير معرّفة، وفيما يأتي نماذج من هذه المصطلحات: أولاً- المصطلحات الحديثية المعرّفة:

من المصطلحات الحديثية المعرّفة التي يذكرها ابن الأنباري مصطلح التواتر، والآحاد، والمرسل، فما دلالة هذه المصطلحات عند المحدثين وابن الأنباري؟
1- مُصْطَلَحُ التَّوَاتُرِ: التَّوَاتُرُ مصطلح من مصطلحات علم الحديث، ويذكر هذا المصطلح أثناء الكلام عن عدد نقلة الحديث، ومن ثمَّ فعلماء الحديث يقسمون الحديث حسب وصوله إلينا إلى: حديث متواتر، وحديث آحاد، فما المقصود بمصطلح المتواتر؟
أ-تعريف المتواتر لغة: المتواتر اسم فاعل مشتق من الفعل (تواتر)، ويدل التواتر في اللغة على التتابع¹، ومنه قول الشاعر لبید بن ربیعة في معلقته:

يَعْلُو طَرِيقَةً مَثْنًا مُتَوَاتِرٌ فِي لَيْلَةٍ كَفَرَ النُّجُومُ ظِلَامُهَا²

ب-تعريف الحديث المتواتر اصطلاحاً: الحديث المتواتر اصطلاحاً « ما رواه في كل طبقة من طبقاته جماعة تحيل العادة تواطئهم وتوافقهم على الكذب على رسول الله صَلَّى الله عليه

وسلّم لكثرة عددهم وتباعد موطنهم، روي ذلك عمن قبلهم من الابتداء إلى الانتهاء، واستندوا إلى أمر محسوس³، وبمناسبة الحديث عن مصطلح الأحاديث المتواترة، فما العدد الذي يحدده علماء الحديث للحكم على الأحاديث بأنها متواترة؟

يبدو أنّ المحدثين لم يتفقوا على عدد محدد للحديث المتواتر، رغم اشتراطهم الكثرة جماعة عن جماعة، أو طبقة عن طبقة، يقول محمد أديب صالح: «لقد ذهب العلماء في ذلك مذاهب ولكن الجمهور على عدم اشتراط عدد معين، والضابط: توفر عدد يحصل معه اليقين بصدق المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد جرت العادة بحصول العلم عند توفر الكثرة دون بحث عن العدد، والعقل يحكم بذلك، على أن العلماء ذكروا أن العدد يتفاوت قلة وكثرة، حسبما يتوفر للطبقة الناقلة للخبر من الثقة والعدالة والضبط وما إلى ذلك»⁴.

أمّا ابن الأنباري فيقول عن مصطلح التواتر: «فَأَمَّا التَّوَاتُرُ فَلُغَةُ الْقُرْآنِ، وَمَا تَوَاتَرًا مِّنَ السُّنَّةِ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ، وَهَذَا الْقِسْمُ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ مِنْ أَدِلَّةِ النَّحْوِ، يُفِيدُ الْعِلْمَ»⁵، فالقرآن الكريم فيه قراءات نقلت نقلاً متواتراً، وأخرى غير متواترة، والتواتر من الشروط التي يذكرها العلماء في تعريف كتاب الله عز وجل، فلا خلاف: «بين العلماء في قراءة السبعة، نافع المدني، وابن كثير المكي، وابن عامر الشامي، وأبي عمرو البصري، وعاصم وحمة الكسائي الكوفيون وكذلك على الصحيح قراءة الثلاثة، أبي جعفر، وخلف ويعقوب»⁶.

وفي السنة أحاديث متواترة، وهي قسمان: متواترة باللفظ، ومتواترة بالمعنى، وكلام العرب فيه المتواتر وغير المتواتر، فما تواتر من مصادر النقل: القرآن، والسنة وكلام العرب، شعره ونثره حجة عند الأنباري، ومصدر من مصادر الاحتجاج يحصل العلم به، وهذا ما يظهر في قول ابن الأنباري السابق: (وَهَذَا الْقِسْمُ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ مِنْ أَدِلَّةِ النَّحْوِ، يُفِيدُ الْعِلْمَ).

2- مُصْطَلَحُ الْآحَادِ: مُصْطَلَحُ الْآحَادِ من المصطلحات التي تتردد في كتب الحديث، وهو القسم الثاني من أقسام الأحاديث باعتبار وصولها إلينا، فما الآحاد لغة، واصطلاحاً عند المحدثين؟، وهل التزم ابن الأنباري منهج المحدثين في تناوله لمصطلح الآحاد؟، هذا ما سنوضحه في النقاط الآتية:

أ-تعريف الآحاد لغة: الآحاد: «جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد، هو ما يرويّه شخص واحد»⁷.

ب-تعريف حديث الآحاد اصطلاحاً: يعرف بعضهم حديث الآحاد بأنه: «ما رواه عدد لا يبلغ نقلته في الكثرة حد التواتر»⁸، ويشمل الحديث الغريب والعزيز والمشهور.

أمّا ابن الأنباري فيعرف مصطلح الآحاد بأنه «مَا تَفَرَّدَ بِنَقْلِهِ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَلَنْ يُوْجَدَ فِيهِ شَرْطُ التَّوَاتُرِ، وَهُوَ دَلِيلٌ مَّاخُوذٌ بِهِ»⁹، وفي هذا التعريف يوضح ابن الأنباري خبر الآحاد بأنه

(لا يوجد فيه شرط التواتر)، وهذا شبيه بما يذهب إليه أهل الحديث، إلا أنه لم يبين أنواع الآحاد من مشهور وعزيز، وغريب؛ لاختلاف طبيعة رواية الحديث عن رواية اللغة، ويذهب إلى أن هذا الدليل مقبول ويؤخذ به في الاستدلال.

وكما تكلم ابن الأنباري عن شرط نقل التواتر تكلم عن شرط نقل الآحاد، فما الشرط الذي يذكره ابن الأنباري في نقل الآحاد؟ وهل تأثر فيه بالمحدثين؟

يقول ابن الأنباري: «اعلم أنه يشترط أن يكون ناقل اللغة عدلاً؛ رجلاً كان أو امرأة، حراً كان أو عبداً، كما يشترط في ناقل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن بها معرفة تفسيره وتأويله، فاشترط في نقلها ما اشترط في نقله، وإن لم تكن في الفضيلة من شكله، فإن كان ناقل اللغة فاسقاً لم يقبل نقله»¹⁰.

وفي هذا النص يشترط ابن الأنباري أن يتصف ناقل اللغة بالعدل على شاكلة المحدثين، ويظهر جلياً في النص تأثره بالمحدثين؛ وذلك في قوله: (كما يشترط في ناقل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم)، فالعدل من الصفات التي يشترطها المحدثون في الرواة، يقول ابن صلاح: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط في من يحتج بروايته أن يكون عدلاً، ضابطاً لما يرويه، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني، والله أعلم»¹¹.

ومع اشتراط العدالة في ناقل اللغة فابن الأنباري يبنه إلى أن ثمة فارق بين النص اللغوي ونص الحديث الشريف فيقول: (وإن لم تكن في الفضيلة من شكله)،

3- مُصْطَلَحُ الْمُرْسَلِ:

أ-تعريف المرسل لغة: المرسل اسم مفعول من الفعل أُرْسِلَ، ويعني في اللغة: المُطْلَق، تقول: أُرْسِلْتُ السَّهْمَ عن القوس أي: أطلقته.

ب-تعريف المرسل اصطلاحاً: الحديث المرسل في علم الحديث نوع من أنواع الأحاديث الضعيفة، وهو: «ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم من غير ذكر الصحابي»¹²، ويطلق الحديث المرسل أيضاً على: «الحديث الذي سقط من آخر إسناده من بعد التابعي، سواء أكان التابعي كبيراً أو صغيراً، مثل أن يقول التابعي: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا، أو نحو ذلك))، وسُيِّي هذا الحديث مرسل؛ لأن المرسل كأنه أطلقه، ولم يقيد به براً معروف»¹³، ومن هنا فالحديث المرسل هو: الذي لم يذكر فيه الصحابي أثناء السند؛ وبالتالي فقد شرط من شروط صحة الحديث، وهو إتصال السند؛ فيقول التابعي مباشرة: قال رسول (الله صلى الله عليه وسلم) دون أن يسمي الصحابي، ويستوي

في ذلك التابعي الصغير أو الكبير، و التابعي الكبير" وهو الذي لقي جماعةً من الصحابة وجالسهم وكانت جلُّ روايته عنهم -والصغيرُ الذي لم يلق منهم إلا العدد اليسير أو لقي جماعة، إلا أن جلَّ روايته عن التابعين¹⁴، ومن الأحاديث المرسلة ما أخرجه مسلم في الصحيح قال: "حدثني محمد بن رافع، حدثنا حجين حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزينة": فسعيد بن المسيب (ت 94هـ)¹⁵ تابعي كبير، وقد روى الحديث ورفعاه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)¹⁶ دون أن يذكر الراوي الوساطة بينه وبين رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

أمّا ابن الأنباري فيعرف مصطلح المُرسل بقوله: «اعْلَمْ أَنَّ الْمُرْسَلَ هُوَ الَّذِي انْقَطَعَ سَنَدُهُ، نَحْوُ أَنْ يَرْوِيَ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ»¹⁷، ويضرب ابن الأنباري مثلاً لانقطاع السند في المُرسل باللغويين ابن دُرَيْد¹⁸، وأبي زيد الأنصاري؛ فالأول ولد في (223هـ)، والثاني توفي في (215هـ)، فلم يتصل ابن دريد بأبي زيد الأنصاري.

وفي هذا الصدد يقول أحمد عبد الباسط: «فالثابت أن أبا بكر محمد بن الحسن بن دريد وُلِدَ في البصرة عام 223هـ، أي بعد وفاة أبي زيد سعيد ابن أوس بن ثابت الخزرجي الأنصاري، بحوالي ثماني سنوات؛ إذ تُوفِّي سنة 215هـ وأنَّ ابن دريد نقلَ عن أبي زيد بواسطة أبي حاتم السجستاني (ت 250هـ)»¹⁹، وهذا ما يظهر من ترجمة أبي حاتم السجستاني²⁰ واختلفت مواقف المحدثين والأصوليين والفقهاء من الحديث المُرسل، بين القبول والرفض، ونسوق فيما يلي نماذج من هذه المواقف على النحو الآتي:

- موقف المحدثين: الحديث المُرسل من الأحاديث الضعيفة فليس بحجة عند المحدثين: يقول ابن صلاح: «وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونُقَّاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم»²¹، ومن المحدثين الذين يرفضون الاحتجاج بالحديث المُرسل مسلم في مقدمة صحيحه: «وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ»²²، واستثنوا من ذلك مرسَل الصَّحَابِي، يقول النووي في مقدمة شرحه صحيح مسلم: «وأما مرسَل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه أو يحضره كقول عائشة رضي الله عنها أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي والجماهير أنه يحتج به»²³، ويوضح جلال الدين السيوطي (ت 911هـ) العلة من قبول مَرَايِلِ الصَّحَابَةِ فيقول: «وأطبق عليه المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسَل، وفي الصحيحين من ذلك ما يحصى، لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة، وكلهم عدول ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووها بينها بل أكثر ما رواه الصحابة، عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة، بل إسرائيليات، أو حكايات أو موقوفات.»

²⁴؛ فالعدالة من شروط الرواة، كما تقدم سابقاً، ويلاحظ الخطيب البغدادي (ت463هـ): «ان أكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم»²⁵؛ لذلك يقولون في تعريف الحديث المرسل (ما رفعه التابعي)، ولم يقولوا (ما رفعه الصحابي).
-موقف الفقهاء والأصوليين: موقف الفقهاء والأصوليين شبيه بموقف المحدثين، يقول النووي: «مذهب الشافعي والمحدثين أو جمهورهم وجماعة من الفقهاء أنه لا يحتج بالمرسل ومذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء أنه يحتج به»²⁶.

أمّا في مجال رواية اللغة فإن ابن الأنباري يرفض المرسل للجهل بالعدالة، يقول ابن الأنباري: «لأنّ العدالة شرطٌ في قبول النقل وانقطاع سنده النقل، والجهل بالنقل يُوجب الجهل بالعدالة، فإنّ الناقل إن لم يذكر اسمه، أو ذكر اسمه ولم يُعرف، لم تُعرف عدالته، ولا يُقبل نقله»²⁷، وهذا الموقف شبيه بموقف المحدثين والأصوليين؛ لأنّ انقطاع السند يوجب الجهل بعدالة الراوي؛ لذلك قبلت مراسيل الصحابة لأنهم عدول، ثم يعرض ابن الأنباري رأي القائلين بقبول المرسل بقوله: «الإرسال صدر ممن لو أُسند لقبيل ولم يُتهم في إسناده، فكذلك في إرساله؛ فإنّ التهمة لو تطرقت إلى إرساله لتطرقت إلى إسناده»²⁸، فقاموا المرسل بالمسند.

لكن ابن الأنباري يرفض هذا القول ويصفه بالفساد، بقوله: «وهذا ليس بصحيح، وقولهم: ((لأنّ الإرسال صدر ممن لو أُسند لقبيل ولم يُتهم في إسناده، فكذلك في إرساله))، قلنا: هذا اعتباط فاسد؛ لأنّ المسند قد صرح فيه باسم الناقل، وأمکن الوقوف على حقيقة حاله، يخالف المرسل... فبان أنّه لا يلزم من قبول المسند قبول المرسل»²⁹، وهذا بين؛ فالمسند يختلف عن المرسل، كما عند المحدثين؛ لأنّ الأول يمكن الوقوف على عدالة الراوي لوجوده، أمّا الثاني فالراوي فيه ساقط في سلسلة السند، فامتنع معه التحقق من عدالته.

ثانياً- المصطلحات الحديثية غير المعرفة عند ابن الأنباري:

يوظف ابن الأنباري مصطلحات حديثية كثيرة في بحوثه النحوية، إلّا أنه لم يذكر لها تعريفاً كما يصنع المصنفون في علم الحديث، ومن هذه المصطلحات الحديثية التي نروم الوقوف عندها، واستنطاق معانيها في اصطلاح المحدثين، ومن ثمّ بيان أثرها في الدرس اللغوي عند ابن الأنباري مُصطلح أهل الأهواء، والإسناد، المتن، فما المقصود بهذه المصطلحات؟
1-مصطلح أهل الأهواء: يذكر مصطلح أهل الأهواء في علم الحديث أثناء وصف الرواة الذين تقبل روايتهم أو لا تقبل، فما المقصود بهذا المصطلح عند علماء الحديث؟، وما موقفهم منه؟، وما موقف ابن الأنباري؟.

يعرف الجرجاني أهل الأهواء بأنهم: «أهل القبله الذين لا يكون معتقدهم معتقد أهل السنّة، وهم الجبريّة، والقدريّة، والروافض، والخوارج، والمُعطلّة، والمُشبهّة، وكلّ منهم اثني عشر

فرقة، فصاروا اثنين وسبعين»³⁰، فبان بهذا أنَّ هذه الفرق إمتازت بمخالفتها معتقد أهل السنة، ويختلف علماء الحديث في الرواية عن أهل الأهواء، والبدع، بين القبول والرفض، وتوزعت أقوالهم على النحو الآتي:³¹

القول الأول: يرى أنصار هذا الفريق عدم قبول رواية أهل الأهواء؛ لأنهم كفار عند من يرى بكفرهم، وفساق عند من لا يكفرهم، ومن الرافضين مالك بن أنس.

القول الثاني: تقبل رواية أهل الأهواء الذين لا يستحلون الكذب وشهادة الزور؛ لنصرة مذهبهم، ومن القائلين بذلك من الفقهاء الشافعي.

القول الثالث: قبول كثير من العلماء رواية أهل الأهواء ممن ليسوا من الدعاة، أما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم، ومن هذا الفريق أحمد بن حنبل.

أمَّا ابن الأنباري فيقول عن نقل أهل الأهواء: «اعْلَمْ أَنَّ نَقْلَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَقْبُولٌ فِي اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا، إِلَّا أَنَّ يَكُونُوا مِمَّنْ يَتَدَيَّنُ بِالْكَذِبِ كَالْخَطَّائِيَّةِ مِنَ الرَّافِضَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُتَبَدِّعَ إِذَا لَمْ تَكُنْ بِدَعْتِهِ حَامِلَةً لَهُ عَلَى الْكَذِبِ فَالظَّاهِرُ صِدْقُهُ، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ أَكْبَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: ((إِذَا قَبَلْنَا رَوَايَةَ أَهْلِ الْعَدْلِ، وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ كَذَبَ فَسَقَ، فَكَيْفَ لَا نَقْبَلُ رَوَايَةَ الْخَوَاجِ وَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ كَذَبَ كَفَرُ؟))»³².

ومن هنا يتجلى أنَّ ابن الأنباري يقبل برواية أهل الأهواء ما لم يتدبَّنوا بالكذب كالخطابية من الرافضة، وهذا القول ينسب للشافعي، يقول الشافعي: «((أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة، لأنهم يَرَوْنَ الشهادة بالزور لموافقهم))»³³؛ فهم يستحلون الكذب لأجل الدفاع عن مذهبهم، ويظهر هنا تأثر ابن الأنباري بالشافعي، يقول الراجحي: «وواضح أنَّ ابن الأنباري ينقل نص بعض العلماء في جواز رواية أهل البدع والأهواء من الذين لا يعرفون الكذب مثل الخطابية وهذا القول قول الإمام الشافعي»³⁴.

ثم يعرض ابن الأنباري الدليل على قبول نقل أهل الأهواء، وهو: «أَنَّ الْأُمَّةَ أَجْمَعَتْ عَلَى قَبُولِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَالْبُخَارِيِّ، وَقَدْ رَوَى فِيهِمَا عَنْ قَتَادَةَ وَكَانَ قَدَرِيًّا، وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حِطَّانَ وَكَانَ خَارِجِيًّا، وَعَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَكَانَ رَافِضِيًّا، وَفِي الْعُدُولِ عَنْ قَبُولِ نَقْلِهِمْ خَرَقَ الْإِجْمَاعُ»³⁵.

وهذا الدليل يتناسب مع ما ذكر سابقا، وهو وجود بعض أهل الأهواء في الصحيحين (البخاري، ومسلم) من الفرق الكلامية كالقدرية أو الروافض أو الخوارج، وفي قول ابن الأنباري: (وفي العدل عن قبول نقلهم خرق للإجماع) إشارة إلى المذهب الثالث الذي عليه الكثير من العلماء المحدثين، وهو: قبول نقل الكثير من أهل الأهواء إذا لم يكونوا من الدعاة.

ويقصد ابن الأنباري بالإجماع إجماع الأمة على الاحتجاج بنقل أهل الأهواء؛ لأجل ذلك يردُّ ابن الأنباري على الذين يرفضون نقل الأهواء: «لِأَنَّهُ إِذَا رُدَّتْ رَوَايَةُ الْفَاسِقِ لِفَسْقِهِ، فَلَا نَأْخُذُ

تَقْبَلُ رِوَايَةَ الْمُتَبَدِّعِ لِبِدْعَتِهِ كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوَّلَى. وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَاسِقَ ارْتَكَبَ مَحْظُورَ دِينِهِ مَعَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهِ، فَلَمْ يُؤْمَنْ أَنْ يَكْذِبَ مَعَ عِلْمِهِ بِتَحْرِيمِهِ، وَأَمَّا الْمُتَبَدِّعُ فَمَا ارْتَكَبَ مَحْظُورَ دِينِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِالتَّحْرِيمِ، وَلَيْسَتْ بِدَعْتُهُ حَامِلَةً لَهُ عَلَى الْكَذِبِ، فَوَجَبَ أَنْ يُقْبَلَ نَقْلُهُ، فَإِنْ كَانَتْ بِدَعْتُهُ تُخْرِجُهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يُقْبَلْ نَقْلُهُ لِاتِّصَافِهِ بِالْكَفْرِ³⁶؛ فَحُجَّةٌ مِنْ يَرْفُضُ قَبُولَ نَقْلِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ هِيَ قِيَاسُهُمْ عَلَى رَفْضِ رِوَايَةِ الْفَاسِقِ.

وهذا غير صحيح في نظر ابن الأنباري؛ لأنَّ الفاسق ارتكب ما يعلم أنَّه محرم القيام به كالسرقة والغش والكذب؛ وبما أنَّ الكذب من الكبائر التي تفسق صاحبها، فلا يؤمن على الفاسق من ارتكابها؛ أما المتبدع، وهو: « من وُصِفَ بإحدى البدع الضالة والمضللة كالنَّشِيعِ، أو النَّصَبِ، أو الإرجاء، أو الاعتزال، أو غيرها، وهو من ألفاظ المرتبة الخامسة للجرح إذا كانت بدعته مُفَسِّقَةً، يكتب حديثه وينظر فيه، وأما إذا كانت بدعته مكفِّرة فروايته مردودة البتة³⁷». وهذا ما يقوله ابن الأنباري: (فَإِنْ كَانَتْ بِدَعْتُهُ تُخْرِجُهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يُقْبَلْ نَقْلُهُ لِاتِّصَافِهِ بِالْكَفْرِ)، وكذلك ما ينص عليه جمهور علماء الحديث بقولهم: « لا تقبل رواية المُكْفَّرِ ببذعته، وهو يعتقد ما يستلزم الكفر³⁸»، وهذا ملمح من ملامح تأثر ابن الأنباري بالمحدثين، وهو قبوله نقل أهل الأهواء، ما لم يكونوا أصحاب بدعة مكفرة؛ فهو يستدل على قبول نقل الأهواء في اللغة بقبولهم في نقل الحديث.

2- مصطلح الإسناد: من المصطلحات الحديثية التي يستعملها ابن الأنباري مصطلح الإسناد، إلَّا أنَّه لم يعرفه على شاكلة المصطلح السابق، فما الإسناد عند المحدثين؟ وكيف تعاملوا معه؟ وما موقف ابن الأنباري من الإسناد؟ وما ملامح تأثر ابن الأنباري بصنيع المحدثين؟ يمثل الإسناد خصيصة من خصائص الأمة الإسلامية؛ ولأهمية الإسناد يقول عبد الله بن مبارك: « الْأَسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْأَسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ³⁹»، فما الإسناد لغة واصطلاحاً؟

أ-تعريف الإسناد لغة: الإسناد لغة هو: « إضافة الشيء إلى الشيء⁴⁰ »
 أ-تعريف الإسناد اصطلاحاً: الإسناد في اصطلاح المحدثين: « الطريق الموصل إلى المتن⁴¹ »، ويقسم المحدثون الإسناد باعتبار القرب أو البعد من المصدر قسمين هما: الإسناد العالي، والإسناد النازل، أمَّا عند اللغويين فقد بدأ الاهتمام بالإسناد في النقل عند أئمة اللغة في القرن الثالث والرابع الهجريين⁴²، ومن اللغويين الذين يوظفون مصطلح الإسناد في مصنفاتهم ابن الأنباري؛ فهو يسعى إلى إسناد أخبار النحويين إلى قائلها على شاكلة المحدثين، وهذا ما يظهر في ترجمة يونس بن حبيب البصري (ت183هـ)، يقول ابن الأنباري: « وحكى محمد الجهم قال حدثنا الفراء قال أنشدني يونس النحوي:

رب حلم أضاعه عدم الما [من الخفيف]

ل وجهل غطى عليه النعيم»⁴³.

فابن الأنباري يروي البيت السابق عن الفراء (ت207هـ) عن محمد الجهم السُّمَرِي (ت277هـ)، ولم يقتصر ابن الأنباري في النقل عن النحاة، على نحو ما مثلنا، وإنما ينقل أحياناً عن المحدثين كنقله عن أحمد بن حنبل (ت241هـ)، فيقول: «وسئل الامام أحمد بن حنبل عن شيبان النحوي وعن هشام الدستوائي، وعن حرب بن شداد فقال: شيبان أرفع عندي، شيبان صاحب كتاب صحيح، قد روى شيبان عن الناس، فحديثه صحيح»⁴⁴.

وأبي معاوية شيبان بن عبد الرحمان التميمي كان قارئاً محدثاً نحويًا من متقدمي النحويين، ويقول عنه علي أبو المكارم: «ثم خطا البحث النحوي خطوة جديدة على يد أبي معاوية شيبان ابن عبد الرحمان التميمي النحوي (164هـ أو 170هـ)، ومن تتلمذ عليه أو أخذ عمن تتلمذ عليه»⁴⁵، واشتغال بعض النحويين بالحديث ليس بدعا عند شيبان النحوي، فسيبويه درس الحديث في بداية تحصيله للعلم، وكذا درسه ابن الأنباري، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

ويستعمل المحدثون مصطلح الترجيح مع الإسناد فيقولون: (الترجيح في الإسناد)، والترجيح هو: «تقوية أحد الطَرَفَيْن على الآخر ويُسَمَّى الأول راجحاً ويعمل به، وي طرح الآخر ويُسمى مرجوحاً وذلك بهدف تصحيح الصحيح وإبطال الباطل»⁴⁶.

ومثال الترجيح في الإسناد: الترجيح بكثرة الرواة، كما في الأحاديث المتواترة؛ فقد اختلف العلماء في عددهم، فذكروا: أربعة، وخمسة، وعشرة، وأربعون...، لكنَّ الأرجح في تعريف المتواتر أن يلاحظ فيه جمع يحيل العقل والعادة تواطؤهم على الكذب، والترجيح في الإسناد له صور أخرى أشار إليها المحدثين في مصنفاتهم.

أمَّا ابن الأنباري فيوظف مصطلح الترجيح في الإسناد عند بحثه في مسألة (معارضة النقل بالنقل)، يقول ابن الأنباري: «* فَأَمَّا التَّرْجِيحُ فِي الْإِسْنَادِ فَإِنْ يَكُونُ رَوَاةُ أَحَدِهِمَا أَكْثَرُ مِنْ رَوَاةِ الْآخَرِ وَأَعْلَمَ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى النَّصْبِ بِ (كَمَا) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (كَيْمَا) بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

اسْمَعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَأَلْتُ سَأَلَا

-فَيَقُولُ لَهُ الْمُعْتَزُّ: ((الرَّوَاةُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الرِّوَايَةَ:

كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ

بِالرَّفْعِ، وَلَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ بِالنَّصْبِ غَيْرَ الْمُفْضَلِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالرَّفْعِ أَعْلَمُ مِنْهُ وَأَحْفَظُ، فَكَانَ الْأَخْذُ بِرَوَايَةِ مَنْ رَوَى الرَّفْعَ أَوْلَى مِنَ الْأَخْذِ بِرَوَايَةِ مَنْ رَوَى النَّصْبَ))»⁴⁷.

والشاهد في هذا النص الاختلاف في رفع أو نصب الفعل المضارع (تحدث)، وهذا الاختلاف يذكره ابن الأنباري في كتابه (الإنصاف) في المسألة الواحدة والثمانين، وهي: هل يجوز مجيء ((كما)) بمعنى ((كَيْمًا))، ويُنصب بعدها المضارع؟.

فمذهب الكوفيين والمبرد البصري أنَّ (كما) بمعنى (كيما) فهي تنصب الفعل المضارع، بينما يذهب البصريون إلى أنها ليست بمعنى (كيما)، فلا تنصب ما بعدها، ويذهبون إلى أنَّ أصل (كما) كاف التشبيه أدخلت عليها ما، وجُعلا بمنزلة حرف واحد، وإجماع الرواة من نحوي البصرة والكوفة على مجيء الفعل (تحدث) بالرفع⁴⁸، أمَّا رواية النصب (يذهب) فرواها فقط الْمُفَضَّلُ بْنُ سَلَمَةَ الضَّبِّي⁴⁹.

ويرفض ابن الأنباري هذه الرواية بالاستناد إلى التعديل والتجريح: فالمفضل الضبي هو أقلُّ علمًا وحفظًا؛ وهذا ما يظهر من قول ابن الأنباري عن الرواة الآخرين: (فَمَنْ رَوَاهُ بِالرَّفْعِ أَعْلَمُ مِنْهُ وَأَحْفَظُ).

ويقول ابن الأنباري في الفصل الثاني عشر الموسوم بـ(في ترجيح الأدلة) من كتابه (الإغراب): «ويشترط في نقل اللغة ما يشترط في نقل الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم، لأنَّ بها معرفة تفسيره وتأويله، فاشترط في نقلها لتعلقها به ما اشترط في نقله وإن لم تكن في الفضيلة من شكله»⁵⁰، وهذا يدل على تأثره بمنهج المحدثين؛ فهو يشترط أن يتصف ناقل اللغة بالعدل على شاكلة المحدثين، وذلك في قوله: (كَمَا يُشْتَرَطُ فِي نَاقِلِ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فالعدل من الشروط التي يضعها المحدثون، ويظهر كذلك تأثر ابن الأنباري بالمحدثين إذا عرضنا وجوه الترجيح في الإسناد عند المحدثين، ومنها⁵¹:

-الترجيح بكثرة الرواة: فيرجح ما رواه أكثر على ما أقلُّ لقوة الظن به وإليه ذهب الجمهور.
-ترجيح رواية الأحفظ.

-ترجيح رواية من يوافق الحفاظ، على رواية من ينفرد عنهم في كثير من رواياته.

فهذه الوجوه موجودة في المسألة التي عرضها ابن الأنباري سابقا؛ فالمفضل بن سلمة يروي نصب الفعل المضارع بعد (كما) منفردا، أمَّا الرواة الذين يرون بالرفع أكثر، كما أنَّه أقلُّ علما منهم، ورغم أنَّ ابن الأنباري لم يعرف الإسناد، فيبدو أنَّ الإسناد عنده هو: سلسلة من الرواة الموصلين للرواية اللغوية، وفارق بين هذا التعريف، وتعريف المحدثين؛ ذلك أنَّ منتهى الثاني هو: الرسول (صلى الله عليه وسلم)، أمَّا الأول فهو: العربي الذي تتوفر فيه شروط الاحتجاج.

3-مصطلح المتن:

أ-تعريف المتن لغة: يذكر جمال الدين القاسمي تعريفات مختلفة للمتن، فيقول: « وأخذه إما من المماننة، وهي المباعدة في الغاية، لأنه غاية السند، أو من مَتَنْتُ الكَبَش إذا شَقَقْتُ جِلْدَةً بيضته واستخرجتها، فكأنَّ المسند قد استخرج المتن بسنده، أو من المتن: وهو ما صَلَّب وارتفع من الأرض، لأنَّ المسند يقوِّيه ويرفعه إلى قائله، أو من تمتين القوس أي شدَّها بالعصب، لأنَّ المسند يقوي الحديث بسنده»⁵²، وإذا كان المتن يدل على هذه المعاني اللغوية فما الذي يدل عليه في المعنى الاصطلاحي؟

ب- تعريف المتن اصطلاحاً: المَتْنُ اصطلاحاً هو: «ما انتهى إليه السند من الكلام»⁵³، أي: ما ينتهي الإسناد من الكلام؛ لأنَّ أنَّ السَّند والإِسناد يستعملان لمعنى واحد، ويرتبط مصطلح المتن عند المحدثين بمصطلح مختلف الحديث، فما المقصود بهذا المصطلح؟

-مختلف الحديث اصطلاحاً: هو: « كل حديثين -فأكثر- مقبولين متعارضين في المعنى ظاهراً»⁵⁴، ويوضح هذا التعريف السيوطي فيقول: « وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي الْمَعْنَى ظَاهِرًا فَيَوْفَّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرَجِّحُ أَحَدَهُمَا»⁵⁵؛ ومعنى ذلك إذا أمكن الجمع بينهما فيعمل بهما، أما إذا تعذر الجمع بينهما فيلجأ إلى الترجيح بينهما؛ وعلماء الحديث يعتمدون في الترجيح باعتبار المتن وجوها مختلفة منها.⁵⁶

أولاً: يُقَدَّمُ الخاصُّ على العام.

ثانياً: تُقَدَّمُ الحقيقة على المجاز إذا لم يَغْلِبِ المجازُ.

ثالثاً: يُقَدَّمُ ما كان حقيقة شرعية لا عُرفية، على ما كان حقيقة لغوية.

رابعاً: يُقَدَّمُ ما كان مستغنياً عن الاضمار في دلالته على ما هو مفتقر إليه.

خامساً: يُقَدَّمُ الدال على المراد من وجهين، على ما كان دالاً عليه من وجه واحد.

سادساً: يُقَدَّمُ ما كان فيه الإيماء إلى علة الحكم، على ما لم يكن كذلك.

سابعاً: يُقَدَّمُ المقيّد على المطلق.

ويستعمل ابن الأنباري مصطلح الترجيح في المتن على شاكلة الترجيح في الإسناد، فيقول: « وَأَمَّا التَّرْجِيحُ فِي الْمَتْنِ فَأَنْ يَكُونَ أَحَدُ النَّفْلَيْنِ عَلَى وَفْقِ الْقِيَاسِ، وَالْآخَرُ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَسْتَدِلَّ عَلَى إِعْمَالِ (أَنْ) مَعَ الْحَدْفِ مِنْ غَيْرِ بَدَلٍ، بِقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل] أَلَا أَهْذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرَ الْوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ، هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي؟⁵⁷ فَيَقُولُ لَهُ الْمُعْتَرِضُ: ((الرَّوَايَةُ:

أَحْضَرَ الْوَعَى

بِالرَّفْعِ، وَهُوَ عَلَى وَفْقِ الْقِيَاسِ، فَكَانَ الْأَخْذُ بِرَوَايَةِ الرَّفْعِ لِمُوَافَقَةِ الْقِيَاسِ أَوَّلَى مِنْ رَوَايَةِ النَّصْبِ لِمُخَالَفَةِ الْقِيَاسِ))⁵⁸، والشاهد في هذه المسألة هو: الاختلاف في رفع كلمة (أَحْضَرَ) أو نصبها،

فالرِواية الأولى بالرفع، وهي مذهب البصريين؛ لأن (أن) المصدرية لا تعمل من غير بدل، والنقل بهذه الصورة موافق للقياس.

أما الرِواية الثانية بالنصب فهي مذهب الكوفيين القائلين بأن (أن) تعمل محذوفة من غير بدل، وهذا ما يخالف القياس؛ فالأصل في المحذوف وجود دليل يدل عليه؛ فإذا وجد العوض أو الدليل فهو في حكم الثابت، وهذه من القواعد التي يقررها ابن الأنباري في مسائله النحوية. ويبدو تأثر ابن الأنباري بالمحدثين في الترجيح بأمر خارجي، وهو من أقسام المرجحات في مختلف الحديث، بالإضافة إلى الترجيح في الإسناد، والترجيح في المتن، يقول السيوطي: «الترجيح بأمر خارجي كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن، أو سنة أخرى، أو ما قبل الشرع، أو القياس، أو عمل الأمة...»⁵⁹، فما وافق القياس أخذ به، وما لم يوافقه ترك الاحتجاج به.

ولأهمية القياس في الترجيح بين الرِايات المختلفة يستعمله ابن الأنباري في الاستدلال على مسائله، كأن يقول: «وَيَبَيَّنُ أَنَّ إِعْمَالَ (أَنْ) الْخَفِيفَةِ مَعَ الْحَذْفِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ، أَنَّهَا إِنَّمَا أُعْمِلَتْ عَلَى التَّشْبِيهِ بِ(أَنْ) الْمُشَدَّدَةِ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ مَصْدَرِيَّةً كَمَا (أَنْ) الْمُشَدَّدَةُ مَصْدَرِيَّةٌ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: (عَجِبْتُ مِنْ أَنَّ زَيْدًا قَائِمًا)، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: (عَجِبْتُ مِنْ قِيَامِ زَيْدٍ). وَتَقُولُ: (عَجِبْتُ مِنْ أَنَّ يَقُومَ زَيْدًا)، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: (عَجِبْتُ مِنْ قِيَامِ زَيْدٍ). وَ(أَنْ) الْمُشَدَّدَةُ لَا تَعْمَلُ مَعَ الْحَذْفِ، فَأَنَّ الْخَفِيفَةَ أَوْلَى أَنْ لَا تَعْمَلَ لَوْجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا أَنَّ (أَنْ) الْمُشَدَّدَةُ هِيَ الْأَصْلُ وَأَنَّ الْخَفِيفَةَ فَرَعٌ عَلَيْهَا، وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْأَصْلَ أَقْوَى مِنَ الْفَرَعِ، وَإِذَا لَمْ يَعْمَلِ الْأَصْلُ مَعَ الْحَذْفِ مَعَ كَوْنِهِ أَقْوَى، فَلَأَنَّ لَا يَعْمَلُ الْفَرَعُ مَعَ كَوْنِهِ أَضْعَفُ كَانَ مِنْ طَرِيقِ الْأَوَّلَى.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ (أَنْ) الْمُشَدَّدَةَ مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ، وَ(أَنْ) الْخَفِيفَةَ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ أَقْوَى مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ؛ وَإِذَا لَمْ تَعْمَلْ (أَنْ) الْمُشَدَّدَةُ مَعَ الْحَذْفِ وَهِيَ أَقْوَى فَلَأَنَّ لَا تَعْمَلْ (أَنْ) الْخَفِيفَةَ مَعَ الْحَذْفِ وَهِيَ أَضْعَفُ، كَانَ ذَلِكَ أَوْلَى»⁶⁰

وبيان ذلك أن: (أَنْ) المخففة فرع على الأصل (أَنْ) المشددة، وبما أن المشددة لا تعمل عند الحذف فكذلك (أَنْ) المخففة؛ لأن (أَنْ) المخففة إنما عملت لمشابهتها (أَنْ) المشددة في المصدرية؛ نحو: أريد أن أسافر؛ فيمكن تعويض أن مع الفعل بمصدر، فيقال: أريد السفر؛ كما هو الأمر مع (أَنْ) المشددة نحو: علمت أنك مسافر، فيقال عند تعويضها: علمتُ سَفَرَك.

ومما يؤيد موقف ابن الأنباري في الاعتماد على القياس في الترجيح بين الروايتين المختلفتين أنه ليس بدعاً في ذلك؛ فقد لجأ إليه النحاة قبله، على نحو نجد عند ابن جني (ت392هـ) في سياق منع تقديم التمييز على فعله المتصرف.⁶¹

خاتمة:

وفي ختام هذا الموضوع تبين أن ابن الأنباري تأثر بالمرجعية الحديثية، إن على مستوى المصطلح أو على مستوى المنهج؛ فمن ناحية المصطلح يلاحظ المتأمل في نصوص ابن الأنباري إيراد المصطلحات الحديثية، مثل: التواتر، والأحاد، أهل الأهواء، الإسناد، أما من جهة المنهج فابن الأنباري يحذو حذو المحدثين في تعاملهم مع الأحاديث النبوية، من ذلك اشتراط ابن الأنباري العدل في راوي اللغة، وقبوله نقل الأهواء باستثناء الخطابية، كما يذهب الشافعي، وكذلك لا يعتد ابن الأنباري بالعدد في نقل التواتر قياساً على الأحاديث المتواترة عند المحدثين، طالما انتفى الإجماع على الكذب.

ومما يدل كذلك على تأثر ابن الأنباري بالمرجعية الحديثية هو ما يذكره ابن الأنباري بين الفينة والأخرى عن قياس نقل اللغة على رواية الحديث كقوله: (ويشترط في نقل اللغة ما يشترط في نقل الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم، لأن بها معرفة تفسيره وتأويله، فاشترط في نقلها لتعلقها به ما اشترط في نقله وإن لم تكن في الفضيلة من شكله)، ولا يقتصر تأثير علم مصطلح الحديث على ابن الأنباري فقد تأثر قبله سيبويه، وابن جني وغيرهما، إلا أن هذا التأثير يشكل ظاهرة عند ابن الأنباري إضافة إلى مرجعيات معرفية أخرى كعلم أصول الفقه، وعلم الكلام.

التعليقات الختامية:

- 1- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط4، 2004م، ص: 1009.
- 2- قوله متواتر: صفة لمحذوف أى مطر متواتر. أحمد بن الأمين الشنقيطي: المعلقات العشر وأخبار قائلها، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1413هـ-1993م، ص: 85.
- 3- محمد أديب صالح، لمحات في أصول الحديث، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1405هـ-1985م، ص: 88.
- 4- المرجع نفسه، ص ن.
- 5- ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق: أحمد عبد الباسط، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، والترجمة، مصر-القاهرة، ط1، 1439هـ-2018م، ص: 93.
- 6- محمد الأمين الشنقيطي: مذكرة في أصول الفقه، دار الحديث، القاهرة، ط، د ت، ص: 54.
- 7- نذير حمادو: تيسير مصطلح الحديث (مع شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث)، ج1، ص: 28.
- 8- محمد أديب، لمحات في أصول الحديث، ص93.
- 9- المرجع نفسه، ص ن.
- 10- لمع الأدلة، ص: 98.
- 11- ابن الصلاح: علوم الحديث، تحقيق وشرح: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ط، د ت، ص: 104، 105.
- 12- محمد أديب، لمحات في أصول الحديث، ص226.

- 13- الخير آبادي: معجم المصطلحات الحديثية، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت-لبنان، ط1، 1426هـ-2005م، ص: 88.
- 14- السَّخَاوي: فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، دراسة وتحقيق: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمان الخُضَيْرُ ومحمد بن عبد الله بن فَهَيْدُ آل فَهَيْدُ، مكتبة دار المنهاج للتوزيع والنشر، المملكة العربية السعودية-الرياض، ط1: 1426هـ، ص: 239، 240.
- 15- ابن حَزَن القرشي المخزومي، كان أبوه وجده صحابيَّين، ولد بعد عامين من خلافة عمر، روى عن أبي بكر مرسلًا، وسمع من عمر، وعثمان، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت والسيدة عائشة وغيرهم، وروى عنه الزهري، وقتادة وغيرهما. ينظر: صبيح الصالح: علوم الحديث ومُصْطَلَحُهُ، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط1، 1959، ط15، 1984، ص: 378، 379.
- 16- نذير حمادو: تيسير مصطلح الحديث، ص: 109.
- 17- لمع الأدلة، ص: 103.
- 18- محمد بن الحسن بن دريد ولد بالبصرة سنة 223، قرأ على علمائها، ثم صار إلى عمان فأقام فيها إلى أن مات، من تصانيفه: الجُمهرة في اللغة، الأمالي، المقصور والممدود، توفي سنة 321هـ، ينظر: السيوطي: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد عبد الرحيم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1425هـ-1426هـ، ص: 88-90.
- 19- حاشية تحقيق المرجع السابق، ص: 103.
- 20- من ساكني البصرة. كان إمامًا في علوم القرآن واللغة والشعر، قرأ كتاب سيبويه على الأخفش مرتين، وروى عن أبي عُبَيْدة وأبي زيد والأصمعيّ وعمرو بن كركرة ورُوِّح بن عبادَة. وعنه ابن دريد وغيرهم، من مصنفاته: إعراب القرآن، لحن العامة، توفي سنة خمسين -أو خمس وخمسين أو أربع وخمسين، أو ثمان وأربعين، ينظر: السيوطي: بغية الوعاة، ص: 188، 189.
- 21- علوم الحديث، ص: 55.
- 22- مسلم (ابن الحجاج): صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ-1929م، ج1، ص: 132.
- 23- المرجع نفسه، ص: 30.
- 24- تدريب الراوي، تحقيق: أبو قتيبة، مكتبة الكوثر، ط1، رمضان 1414هـ- مصر، ط2، رجب 1415هـ- بيروت، ج1، ص: 234، 235.
- 25- الكفاية في علم الرواية، د ط، د ت، ص: 21.
- 26- مسلم: صحيح مسلم بشرح النووي، ص: 30.
- 27- لمع الأدلة، ص: 103.
- 28- المصدر نفسه، ص: 104.
- 29- المصدر نفسه، ص ن.
- 30- الشريف الجرجاني: كتاب التعريفات، تحقيق وزيادة: محمد عبد الرحمان المرعشي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ط3، 1433هـ-2012م، ص: 98.

- 31- محمد جمال الدين القاسبي: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجت البيطار، دار النفائس، بيروت-لبنان، ط5، 1431هـ-2010م، ص: 88.
- 32- لمع الأدلة، ص: 100.
- 33- علوم الحديث، ص: 104، 105.
- 34- علي شرف الدين الراجعي: مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1983، ص: 126.
- 35- لمع الأدلة، ص: 100.
- 36- المصدر نفسه، ص: 101.
- 37- الخير آبادي: معجم المصطلحات الحديثية، ص: 76.
- 38- القاسبي: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص: 202.
- 39- مسلم: صحيح مسلم بشرح النووي، ص: 87.
- 40- الخير آبادي: معجم المصطلحات الحديثية، ص: 13.
- 41- المرجع نفسه، ص ن.
- 42- محمد الحباس: النحو العربي بين التأثير والتأثر العلوم الشرعية نموذجاً، ص: 257.
- 43- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن، ط3، 1405هـ-1985م، ص: 48.
- 44- المصدر نفسه، ص: 35.
- 45- مدخل إلى تاريخ النحو العربي وقضايا ونصوص نحوية، دار غريب للطباعة والنشر التوزيع، القاهرة، د ط، 2008، ص: 99.
- 46- الشريف الجرجاني: كتاب التعريفات، ص: 119.
- 47- لمع الأدلة، ص: 161، 162.
- 48- ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، مصر- القاهرة، د ط، د ت، ج2، ص: 131-136.
- 49- كان لغويا فاضلاً كوفي المذهب، أخذ عن أبي عبد الله الاعرابي وغيره، وله كتب كثيرة منها: معاني القرآن، والبارع في علم اللغة، وكتاب الاشتقاق، ينظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء، ص: 154.
- 50- الإغراب في جدل الإعراب، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ط1، 1957م، ص: 66.
- 51- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص: 323، 324.
- 52- المرجع السابق، ص: 210، 211.
- 53- الشريف الجرجاني: كتاب التعريفات، ص: 281.
- 54- الخير آبادي: معجم المصطلحات الحديثية، ص: 85.
- 55- تدريب الراوي، ج1، ص: 651.
- 56- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ص: 325.
- 57- البيت لطرفة بن العبد، أحمد بن الأمين الشنقيطي: المعلقات العشر وأخبار قائلها، ص: 67.

- 58- لمع الأدلة، ص: 162.
- 59- تدريب الراوي، ج 1، ص: 659.
- 60- لمع الأدلة، ص: 137-138.
- 61- الخصائص، تحقيق: الشربيني شريفة، دار الحديث، القاهرة، د ط، 1428هـ-2007م، ج 2، ص: 366.
- قائمة المصادر والمراجع:**
- 1- ابن الأنباري (كمال الدين أبو البركات): الإغراب في جدل الإغراب، تحقيق سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ط 1، 1957.
- 2- ابن الأنباري (كمال الدين أبو البركات): لمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق أحمد عبد الباسط، دار السلام للطباعة والنشر، والتوزيع، والترجمة، مصر- القاهرة، ط 1، 1439هـ-2018م.
- 3- ابن الأنباري (كمال الدين أبو البركات): نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن، ط 3، 1405هـ-1985م.
- 4- ابن الأنباري (كمال الدين أبو البركات): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، ط 1، 2005م.
- 5- ابن جني (أبو الفتح عثمان)، الخصائص، تحقيق: الشربيني شريفة، دار الحديث، القاهرة، د ط، 1428هـ-2007م.
- 6- ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمان): علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، د ط، د ت.
- 7- الجرجاني (علي بن محمد بن الشريف): كتاب التعريفات، تحقيق: محمد عبد الرحمان المرعشلي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ط 3، 1433هـ-2012م.
- 8- الخطيب البغدادي: الكفاية في علم الرواية، د ط، د ت، ص: 21.
- 9- السَّخَاوِي: فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، دراسة وتحقيق: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمان الخُضَيْرُ ومحمد بن عبد الله بن فَهَيْدُ آل فَهَيْدُ، مكتبة دار المنهاج للتوزيع والنشر، المملكة العربية السعودية-الرياض، ط 1: 1426هـ.
- 10- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمان): بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد عبد الرحيم، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 1425هـ-1426هـ.
- 11- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمان): تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق أبو قتيبة، ج 1، مكتبة الكوثر، ط 1، 1414هـ، ط 2، 1415هـ.
- 12- الشنقيطي، أحمد بن الأمين: المعلقات العشر وأخبار قائلها، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1413هـ-1993م.
- 13- الشنقيطي (مجدد الأمين): مذكرة في أصول الفقه، دار الحديث، القاهرة، د ط، د ت.
- 14- صبيح الصالح: علوم الحديث ومُصْطَلَحُهُ، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط 1، 1959، ط 15.
- 15- علي أبو المكارم: مدخل إلى النحو العربي وقضايا ونصوص نحوية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، د ط، 2008.

- 16-علي الراجحي (شرف الدين): مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1983.
- 17-القاسمي (محمد جمال الدين): قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق محمد بهجت البيطار، دار النفائس، بيروت-لبنان، ط5، 1431هـ-2010م.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط4، 2004م.
- 18-محمد أبو الليث الخير آبادي: معجم المصطلحات الحديثية، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق+ سوريا، ط1، 1426هـ-2005م.
- 19-محمد الحباس: النحو العربي بين التأثير والتأثر العلوم الشرعية نموذجاً، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 2014.
- 20-محمد أديب صالح، لمحات في أصول الحديث، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 1405هـ-1985م.
- 21-مسلم (ابن الحجاج): صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، 1347هـ-1929م.
- 22-نذير حمادو: تيسير مصطلح الحديث (مع شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث)، ج1، د ط، د ت.